

DFA

Diabetic Foot Association | جمعية القدم السكرية

آلية

قبول أعضاء الجمعية العمومية

جمعية أهلية مرخصة

الرقم	مجلس / 2025 / 01
تاريخ الاعتماد	9 محرم 1447 هـ
الموافق	4 يوليو 2025 م
رقم الإصدار	الإصدار الأول
الجهة المُصدرة	مجلس إدارة الجمعية

رقم ترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي: DFASAUDI X — 1000635000

هاتف: 0553222749 | البريد الإلكتروني: info@dfa.sa

1.
تمهيد

2.
التعريفات

3.
النطاق والأهداف

4.
فئات العضوية

5.
شروط قبول العضوية

6.
إجراءات تقديم الطلب

7.
البت في الطلب

8.
الاشتراكات المالية

9.
حقوق العضو

10.
واجبات العضو

11.
انتهاء العضوية

12.
إعادة العضوية والتظلم

13.
سجل الأعضاء

14.
مصفوفة المسؤوليات

15.
أحكام عامة

16.
ملحق: نموذج طلب عضوية

الجمعية العمومية هي السلطة العليا في جمعية القدم السكرية، وتتكوّن من أعضائها المستوفين للشروط النظامية. وتأتي هذه الآلية لتنظيم قبول العضوية وبيان شروطها وإجراءاتها وحقوق العضو وواجباته وحالات انتهاء عضويته، بما يضمن العدالة والشفافية وتكافؤ الفرص.

التعريفات

المصطلح	التعريف
الجمعية	جمعية القدم السكرية.
الجمعية العمومية	الهيئة المكوّنة من جميع الأعضاء المستوفين لشروط العضوية والمسّدين اشتراكاتهم.
المجلس	مجلس إدارة الجمعية.
العضو	كل شخص قبلت عضويته وفق أحكام هذه الآلية واللائحة الأساسية.
الاشتراك السنوي	المبلغ الذي يسدّه العضو سنويًا للاحتفاظ بعضويته.

النطاق والأهداف

تُطبّق هذه الآلية على جميع طلبات العضوية في الجمعية وعلى الأعضاء القائمين، وتهدف إلى: توحيد معايير القبول، وضمان الشفافية وعدم التمييز، وتنظيم حقوق الأعضاء وواجباتهم، وضبط حالات انتهاء العضوية وإجراءات التظلم.

فئات العضوية

الفئة	التعريف	حق التصويت
عضو مؤسس	من شارك في تأسيس الجمعية وورد اسمه في قرار التأسيس.	نعم
عضو عامل	من قبلت عضويته لاحقًا واستوفى الشروط وسدّد اشتراكه.	نعم
عضو منتسب	من لا تنطبق عليه كامل شروط العضوية العاملة ويرغب في المشاركة.	لا
عضو شرف	من يمنحه المجلس هذه الصفة تقديرًا لإسهامه في خدمة أهداف الجمعية.	لا

شروط قبول العضوية

- أن يكون سعودي الجنسية، مع مراعاة ما تُجيزه الأنظمة بشأن غير السعوديين.
 - ألا يقل عمره عن ثماني عشرة سنة.
 - أن يكون كامل الأهلية المعتبرة نظامًا.
 - ألا يكون قد صدر بحقه حكم بإدانته في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رُدّ إليه اعتباره.
 - أن يسدّد الاشتراك السنوي المقرر.
 - أن يقبل أهداف الجمعية ولائحتها الأساسية ويلتزم بها.
 - أي شروط إضافية تقررها اللائحة الأساسية للجمعية أو الجهة المشرفة.
- ويُرجع في تفصيل شروط العضوية إلى ما ورد في اللائحة الأساسية للجمعية والأنظمة النافذة، وعند التعارض يُعتدّ بما ورد فيهما.

إجراءات تقديم الطلب

- تعبئة نموذج طلب العضوية (ملحق 1) عبر القنوات المعتمدة في الجمعية.
- إرفاق صورة الهوية الوطنية وبيانات التواصل.

البت في الطلب

- يعرض المدير التنفيذي الطلبات على مجلس الإدارة في أول اجتماع تالي لتقديهما.
- يبتّ المجلس في الطلب خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يومًا من تاريخ اكتماله، ويكون القرار مسبقًا وموثقًا في محضر الاجتماع.
- يُبلّغ مقدّم الطلب بالقرار كتابيًّا عبر وسيلة التواصل المعتمدة، ولا يجوز رفض الطلب لأسباب تمييزية لا تستند إلى الشروط النظامية.
- تبدأ العضوية من تاريخ صدور قرار القبول وسداد الاشتراك.

الاشتراكات المالية

- يحدّد مجلس الإدارة قيمة الاشتراك السنوي، وتُقرّر من الجمعية العمومية وفق اللائحة الأساسية.
- يُسدّد الاشتراك عبر القنوات البنكية الرسمية للجمعية، ويُمنع تحصيله نقدًا في حساب شخصي.
- يُمنح العضو مهلة لسداد الاشتراك المتأخر قبل اتخاذ إجراء بشأن عضويته، ولا يُسترد الاشتراك المسدّد عند انتهاء العضوية لأي سبب.

حقوق العضو

- حضور اجتماعات الجمعية العمومية والمشاركة في مداولاتها.
- التصويت على قراراتها - لفئات العضوية التي تملك حق التصويت.
- الترشح لعضوية مجلس الإدارة وفق الشروط النظامية.
- الاطلاع على التقارير المالية والإدارية المعروضة على الجمعية العمومية.
- تقديم المقترحات والملاحظات لمجلس الإدارة، والاستفسار ومساءلة المجلس في اجتماع الجمعية العمومية.
- معاملة بياناته الشخصية بسريّة وفق سياسة خصوصية البيانات المعتمدة.

واجبات العضو

- الالتزام باللائحة الأساسية وقرارات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة.
- سداد الاشتراك السنوي في موعده.
- المحافظة على سمعة الجمعية وعدم الإساءة إليها، وعدم استغلال العضوية لتحقيق منفعة شخصية.
- لا يجوز لأي من منسوبي الجمعية أو أعضاء مجلس إدارتها المشاركة في دراسة أو اتخاذ قرار في أي أمر تربطه به مصلحة شخصية أو صلة قرابة، وعليه الإفصاح الفوري عن ذلك وفق سياسة تعارض المصالح المعتمدة.
- المحافظة على سريّة ما يُطلع عليه بحكم عضويته، وتحديث بياناته لدى الجمعية عند تغيّرها.

انتهاء العضوية

تنتهي العضوية في أي من الحالات الآتية: الانسحاب بطلب كتابي من العضو، الوفاة، فقد أحد شروط العضوية، عدم سداد الاشتراك السنوي بعد انقضاء المهلة الممنوحة والإشعار الكتابي، الفصل بقرار مسبب لمخالفة اللائحة الأساسية أو الإضرار بالجمعية، صدور حكم بإدانته في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو حلّ الجمعية. ويصدر قرار إنهاء العضوية من الجهة المختصة وفق اللائحة الأساسية، ويُبلّغ به العضو كتابيًّا مع بيان الأسباب.

إعادة العضوية والتظلم

- لمن انتهت عضويته لعدم السداد أن يطلب إعادتها بعد تسوية المستحقات.
- لمن صدر بحقه قرار رفض أو فصل أن يتظلم كتابيًّا إلى مجلس الإدارة خلال ثلاثين يومًا من تاريخ إبلاغه.
- يبتّ المجلس في التظلم ويبلغ صاحبه بالنتيجة، ولصاحب الشأن اللجوء إلى الجهة المشرفة وفق الأنظمة، وتوثق جميع التظلمات وقرارات البت فيها.

تُعدّ الجمعية سجلاً محدّثاً للأعضاء يتضمن: الاسم، رقم الهوية، فئة العضوية، تاريخ القبول، حالة السداد، بيانات التواصل، وحالة العضوية. يُحدّث السجل فور أيّ تغيّر، ويُعرّض على الجمعية العمومية والجهة المشرفة عند الطلب، وتُعامل بياناته بسريّة ولا تُستخدم لغير أغراض الجمعية.

مصفوفة المسؤوليات

الجهة	المسؤولية
الجمعية العمومية	إقرار الاشتراك السنوي وفق اللائحة الأساسية.
مجلس الإدارة	البت في طلبات العضوية والفصل والتظلم، واعتماد الآلية.
المدير التنفيذي	استقبال الطلبات وعرضها، وتبليغ القرارات، وحفظ السجل.
الإدارة المالية	تحصيل الاشتراكات وتوثيقها وإشعار المتأخرين.
العضو	استيفاء الشروط والسداد والالتزام بالواجبات.

أحكام عامة

- تسري هذه الآلية من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.
- يُرجع في كل ما لم يرد فيه نص إلى اللائحة الأساسية للجمعية والأنظمة النافذة، وعند التعارض يُعتمدّ بهما.
- تُراجع هذه الوثيقة دورياً كل سنتين، أو عند صدور ما يستوجب تعديلها من الجهات النظامية المختصة (المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي أو وزارة الصحة)، أو بناءً على توصية لجنة المراجعة الداخلية.

جهة التواصل والاستفسارات: يمكن لأي مستفيد أو منسوب للجمعية أو طرف ذي علاقة التواصل مع جمعية القدم السكرية بشأن مضمون هذه الوثيقة عبر هاتف: 0553222749، أو البريد الإلكتروني: info@dfa.sa.

ملحق: نموذج طلب عضوية

الحقل	البيان
بيانات مقّم الطلب	الاسم الرباعي، رقم الهوية، تاريخ الميلاد، الجنسية، المدينة، الجوال، البريد الإلكتروني، المؤهل/المهنة
فئة العضوية المطلوبة	عامل / منتسب / شرف
الإقرار	«أقرّ بأنني اطلعت على اللائحة الأساسية لجمعية القدم السكرية وأهدافها، وألتزم بأحكامها وبسداد الاشتراك السنوي، وأتعهد بصحة البيانات المدوّنة أعلاه» — التوقيع / التاريخ
ما يُستكمل من الجمعية	رقم الطلب، قرار المجلس (قبول/رفض) مع رقم المحضر وتاريخه، سبب الرفض إن وُجد، توقيع المختص

تمّ اعتماد هذه الوثيقة من قبل مجلس إدارة جمعية القدم السكرية بموجب القرار رقم مجلس / 01 / 2025، بتاريخ 9 محرم 1447هـ الموافق 4 يوليو 2025م.